



الهيئة العامة للقوى العاملة Public Authority of Manpower



الكويت

عاصمة الشباب العربي
KUWAIT CAPITAL OF ARAB YOUTH
2017


٢٠١٧/١٢/٢٨

تعميم إداري رقم (٩٥) لسنة 2017 بشأن ضوابط وشروط السيارات والسائقين العاملين بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة بنشاط توصيل الطلبات الاستهلاكية

بالإشارة إلى القرار الوزاري رقم (9) لسنة 2016 بشأن ضوابط عمل أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يعمم الآتي

- يتم العمل بالضوابط التالية في شأن الشروط المطلوبة بالسيارات المملوكة أو المستأجرة لحساب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لنشاط توصيل الطلبات الاستهلاكية، وكذلك شروط السائقين العاملين بهذه المشروعات:
 1. يمنح لكل رخصة عدد (1.5) سائق لكل سيارة.
 2. يلتزم أصحاب المشروعات طوال فترة وجود الملف بإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأن لا يقل موديل السيارة عن 5 سنوات، ويستثنى من ذلك السيارات الممولة من جهات حكومية على أن تكون بحد أقصى 7 سنوات.
 3. يستثنى عدد 2 سيارة لا يحدد بها تاريخ الصنع، على أن لا يتجاوز 15 سنة.
 4. في حال عدم تجديد السيارات للمدة المذكورة أعلاه يتم إيقاف تجديد إقامه السائق.
 5. يتم اعتماد الشركات المدرجة في بورصة الكويت للإيجار، واعتماد وكالات السيارات المعتمدة صاحبة علامة تجارية (وكالة).
 6. ألا يزيد موديل السيارات المستأجرة عن ثلاث سنوات.
 7. الشركات الجديدة لا تحصل إلا على عدد 20 سائق في سنتها الأولى، على أن يكون 50% منهم بتصاريح عمل لعمالة مستقدمة من الخارج والـ 50% الآخرين من الداخل، ويستثنى من ذلك الشركات التي تمتلك سيارات حديثة الصنع (موديل السنة على الأقل)، على أن يقدم الممثل القانوني للمشروع والمفوض بالتوقيع



الهيئة العامة للقوى العاملة Public Authority of Manpower

الكويت

عاصمة الشباب العربي
KUWAIT CAPITAL OF ARAB YOUTH
2017

إقرارًا بالالتزام بكافة الضوابط المقررة بهذا الشأن، ومن ضمنها إجراءات التفتيش.

8. الشركات التي تجاوزت مدة السنة منذ تأسيسها وتظل مملوكة لنفس صاحب العمل فيجوز لها استقدام سائقين بتصاريح عمل بنسبة 100%.
9. إحضار شهادة تحويلات بنكية بقيمة السيارات المستأجرة كل 6 شهور.
10. إحضار شهادة استمرارية من الوكالة بالاستئجار كل 6 شهور.
11. ألا تقل مدة الاستئجار عن سنة غير قابلة للفسخ.
12. إحضار عقد إيجار أصلي للسيارات معتمد من الوكالة.
13. ويجوز للموظف المسئول الإطلاع على سجل تاريخي للسيارة كل 6 شهور.

ويحرر إقرار وتعهد من الممثل القانوني للمشروع والمفوض بالتوقيع بالالتزام بضوابط وشروط السيارات والسائقين العاملين بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة الواردة بهذا التعميم، وترفق صور من عقود السيارات الخاصة بالمشروع سواء ملكية أو تأجيرًا.

يعمل بهذا التعميم من تاريخ صدوره، ويلغى التعميم رقم 62 لسنة 2017 أو ما يخالف أحكامه.

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة

محمد بن عبد الله العبدالله
رئيس الهيئة العامة للقوى العاملة بالوكالة